



**محضر اجتماع مجلس إدارة
شركة مستشفى كليوباترا ش.م.م. المنعقد يوم 2016/12/14**

بناء على الدعوة الموجهة من السيد رئيس مجلس الإدارة إلى السادة أعضاء المجلس ، اجتمع مجلس إدارة شركة مستشفى كليوباترا ش.م.م. مؤسسة وفقاً لأحكام قانون رقم 8 لسنة 1997 ("الشركة") في تمام الساعة 11 صباحاً يوم الأربعاء الموافق 2016/12/14 ذلك بمقر الشركة الكائن في 39 ، 41 شارع كليوباترا - مصر الجديدة - القاهرة، وذلك بحضور:

1. الدكتور/ محمد طارق حسن حلمي زاهد رئيس مجلس الإدارة - غير تنفيذي ممثلاً عن شركة كير هيلث كير ال تي دي - بالاصالة
2. الدكتور/ أحمد عز الدين محمود عبد عضو منتدب ممثلاً عن شركة كير هيلث كير ال تي دي - بالاصالة
3. السيد/ محمد عوض تاج الدين عضو مجلس إدارة - بالاصالة
4. السيد/ نبيل وليد محمد زكي قمحاوي عضو مجلس إدارة - بالاصالة
5. السيد/ سامح محمود محسن عضو مجلس إدارة - بالاصالة
6. السيد/ وليد فايز سعيد بكر عضو مجلس إدارة ممثلاً عن شركة كير هيلث كير ال تي دي - بالاصالة

وقد تغيب عن الحضور كل من السيد/ أحمد عادل علي بدر الدين والسيد / عمر أحمد عاطف قناوي وبذلك أكتمل النصاب القانوني لحضور الاجتماع .

وقد رأس الاجتماع الدكتور/ محمد طارق حسن حلمي زاهد بصفته رئيس مجلس الإدارة - وقد تم تعيين الأستاذ / هيثم نايل بأمانة السر للجلسة وقد وافق المجلس على اتخاذ القرارات الآتية بالإجماع:

القرار الأول: في ضوء قرار مجلس إدارة الشركة الصادر في إجتماع مجلس الإدارة المنعقد في 2016/8/25 بخصوص دراسة تقديم عرض شراء إجباري وفقاً لأحكام الباب الثاني عشر من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992 للاستحواذ على باقي أسهم شركة مستشفى القاهرة التخصصي ش.م.م. التي تبلغ 47.283% من الأسهم المصدرة لشركة مستشفى القاهرة التخصصي ش.م.م. شركة مؤسسة في جمهورية مصر العربية ("الشركة المستهدفة") ، وافق المجلس على اعتماد دراسة القيمة العادلة لأسهم رأس مال الشركة المستهدفة بالعرض المعدة من شركة فينكوروب انفستمنت هولدنغ - المستشار المالي المستقل - بشأن تحديد القيمة العادلة لأسهم الشركة المستهدفة بالعرض والتي قدرت القيمة العادلة لسهم الشركة المستهدفة بمبلغ 176 جم (فقط مائة وستة وسبعون جنيه مصري) للسهم الواحد وذلك عملاً بالمادة

رئيس الاجتماع



1

امين السر



44 من قواعد قيد وشطب الاوراق المالية وكذلك الموافقة على تقرير مراقب حسابات الشركة على دراسة القيمة العادلة المعدة من المستشار المالي المستقل على أن يتم تقديم الدراسة والتقرير إلى البورصة المصرية عملاً بالمادة 44 من قواعد قيد وشطب الاوراق المالية.

القرار الثاني: وافق المجلس على تقديم ملف عرض شراء إجباري وفقاً لأحكام الباب الثاني عشر من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992 للاستحواذ على باقي أسهم شركة مستشفى القاهرة التخصصي ش.م.م. التي تبلغ 47.283% من الأسهم المصدرة للشركة المستهدفة بالعرض بسعر 110 (مائة وعشرة) جنيه مصري للسهم الواحد ("عرض الشراء")، وفقاً للقوانين واللوائح السارية، وتفويض الدكتور/ محمد طارق حسن حلمي زاهد، رئيس مجلس الإدارة و/أو الدكتور/أحمد عز الدين محمود عبد العال العضو المنتدب مجتمعين أو منفردين للتوقيع على أي مستندات مرتبطة بعرض الشراء والتي تكون الشركة طرفاً فيها ("المفوضين بالتوقيع") ولهما تفويض الغير في ذلك .

القرار الثالث: وافق المجلس على تفويض ومنح المفوضين بالتوقيع حق تنفيذ واتخاذ كافة القرارات التي تتعلق بعرض الشراء وفقاً لمطلق تقديرهم، وفي فتح وتشغيل حسابات السمسرة وأمناء الحفظ باسم الشركة وفي التوقيع على كافة الاتفاقات وإبرام كافة الصفقات (بما في ذلك المعاملات المتعلقة بالبنوك والأوراق المالية) باسم ولحساب الشركة فيما يتعلق بعرض الشراء، ولهما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر ما يلي:

أ. إتخاذ كافة الإجراءات اللازمة نيابة عن الشركة وباسمها فيما يتعلق بشراء أسهم الشركة المستهدفة بما في ذلك على سبيل المثال دون الحصر التوقيع على أوامر شراء أسهم الشركة المستهدفة وتعديل سعر عرض الشراء.

ب. فتح وتشغيل حسابات أمناء الحفظ وحسابات شركات السمسرة لدي البنوك المصرية وشركات السمسرة وأمناء الحفظ نيابة عن الشركة وباسمها فيما يتعلق بعرض الشراء، والتوقيع نيابة عن الشركة وباسمها على كافة العقود والاتفاقات والمستندات والنماذج التي تتصل بعرض الشراء.

ج. إعداد وتحديد شروط عرض الشراء والتوقيع على وتقديم كافة المستندات والطلبات والإقرارات والملفات والنماذج والإعلانات اللازمة لتقديم عرض الشراء للهيئة العامة للرقابة المالية نيابة عن الشركة والتوقيع عليها لصالح الشركة وباسمها والتي قد تكون لازمة فيما يتعلق بعرض الشراء، ولهم الحق في تعديل وسحب وإسلاام عرض الشراء وكذا تعديل أي مستندات أو نماذج أو إقرارات أو مرفقات تتعلق بعرض الشراء.

ه. إتخاذ كافة الإجراءات وتقديم كافة الإخطارات اللازمة نيابة عن الشركة وباسمها فيما يتعلق بعرض الشراء أمام جميع الهيئات الحكومية والغير الحكومية بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية وشركة مصر للمقاصة والإيداع المركزي والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وجهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والشركة المستهدفة.

رئيس الاجتماع



امين السر



و. تقديم نموذج الاخطار الخاص بالتنفيذ على أسهم الشركة المستهدفة تنفيذاً لعرض الشراء إلى جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية تطبيقاً لقانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الصادر بقانون رقم 3 لسنة 2005 ولائحته التنفيذية والباب الثاني عشر من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992، وفي تقديم وسحب وإستلام وتعديل أي مستندات أو نماذج أو إقرارات أو موافقات تتعلق بنموذج الإخطار.

ز. تمثيل الشركة أمام كافة الجهات الحكومية وغير الحكومية بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر البنوك وشركات السمسرة وشركات أمناء الحفظ المصرية والهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وشركة مصر للمقاصة والإيداع المركزي وجهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والشركة المستهدفة وغيرها من الجهات الحكومية وغير الحكومية المتعلقة بعرض الشراء،

ح. تعيين المستشارين ويشمل ذلك على سبيل المثال وليس الحصر المستشارين القانونيين والماليين فيما يتعلق بعرض الشراء.

ط. تفويض صلاحيتهم المذكورة أعلاه إلى أطراف أخرى والمستشارين القانونيين فيما يتعلق بعرض الشراء.

القرار الرابع: وافق المجلس علي تفويض الأستاذة / منى صلاح الدين ذو الفقار، و/أو أنور عادل محروس زيدان، و/أو نورهان محمد يوسف محمد السركي، و/أو أحمد فارس عبدالعزيز أبو السعود، و/أو عصام رجب خميس أحمد، المحامون بمكتب ذو الفقار وشركاها للاستشارات القانونية والمحاماة ("المحامين") منفردين أو مجتمعين، كوكلاء قانونيين لصالح ونياية عن وباسم الشركة في القيام بالأعمال الآتية:

أ. إعداد والتوقيع على وتقديم كافة المستندات والطلبات والإقرارات والملفات والنماذج والإعلانات اللازمة لتقديم عرض الشراء للهيئة العامة للرقابة المالية نيابة عن الشركة والتوقيع عليها لصالح الشركة وباسمها والتي قد تكون لازمة فيما يتعلق بعرض الشراء، ولهم الحق في تعديل وسحب وإستلام عرض الشراء وكذا تعديل أي مستندات أو نماذج أو إقرارات أو مرفقات تتعلق بعرض الشراء وفقاً للباب الثاني عشر من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992.

ب. اتخاذ كافة الإجراءات وتقديم كافة الإخطارات اللازمة نيابة عن الشركة وباسمها فيما يتعلق بعرض الشراء أمام جميع الهيئات الحكومية وغير الحكومية بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية وشركة مصر للمقاصة والإيداع المركزي والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وجهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والشركة المستهدفة وغيرها من الجهات الحكومية وغير الحكومية بشأن عرض الشراء.

ج. تقديم نموذج الاخطار الخاص بالتنفيذ على أسهم الشركة المستهدفة تنفيذاً لعرض الشراء إلى جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية تطبيقاً لقانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية

رئيس الاجتماع



امين السر

CLEOPATRA HOSPITAL

39 CLEOPATRA STR.
SALAH EL DIN SQUARE
HELIOPOLIS
CAIRO EGYPT



مستشفى كليوباترا

٣٩ شارع كليوباترا
ميدان صلاح الدين
مصر الجديدة
القاهرة - مصر

الصادر بقانون رقم 3 لسنة 2005 ولائحته التنفيذية والباب الثاني عشر من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992، وفي تقديم وسحب وإستلام وتعديل أي مستندات أو نماذج أو إقرارات أو موافقات تتعلق بنموذج الإخطار

القرار الخامس: وافق المجلس على الزيادة بنسبة 8% في الموازنة التقديرية للأصول الثابتة الخاصة بالأجهزة والمعدات الطبية لمستشفيات المجموعة.

القرار السادس: وافق المجلس على تعديل جدول صلاحيات التوقيع بالشركة بإضافة /إيهاب محمد عبد الهادي محمد - المراقب المالي للشركة إلى المجموعة (ج) مع الاحتفاظ بباقي الصلاحيات السابقة كما هي دون تعديل.

القرار السابع: وافق المجلس على تفويض رئيس مجلس الإدارة في دعوة الجمعية العامة العادية للإنعقاد للنظر في تعيين عضو مجلس إدارة جديد وتحديد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة.

وقد فوض المجلس كل من الأساتذة/ أحمد فارس عبد العزيز وعصام رجب خميس أحمد المحامون بمكتب ذو الفقار وشركاها للاستشارات القانونية والمحاماة، منفردين أو مجتمعين وذلك لإتخاذ كافة الإجراءات الخاصة لإعتماد محضر اجتماع المجلس من الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة وكذلك تمثيل الشركة أمام الهيئة العامة للرقابة المالية والغرفة التجارية والتأشير بما جاء بالمحضر بالسجل التجارى. وتم إنهاء الإجتماع في تمام الساعة [4:00 عصرا] وأقبل المحضر على ذلك.

وأقر أنا الدكتور/ محمد طارق حسن حلمي زاهد بصفتي رئيس الاجتماع بمسئوليتي القانونية الكاملة عما ورد بالمحضر من بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد وذلك في مواجهة المساهمين والغير والهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة.

رئيس الاجتماع



امين السر